مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية

اسم المقال: التهرب الضريبي للمصارف الأهلية (دراسة في الأسباب والآثار)
اسم الكاتب: وليد خالد عبد صالح الجابري، أ.م. معتز علي صبار الفهداوي
رابط ثابت: https://political-encyclopedia.org/index.php/library/6207
تاريخ الاسترداد: 2026/11/03 12:39 +03

الموسوعة السياسيّة هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.
لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسيّة – Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسيّة – Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع https://political-encyclopedia.org/terms-of-use

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية ورفده في مكتبة الموسوعة السياسيّة مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكريّة ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.

جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الانبار

مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية

مجلة جامعة الانبار

للعلوم القانونية والسياسية

مجلة علمية محكمة تصدر عن

كلية القانون والعلوم السياسية في جامعة الانبار

الترقيم الدولي

P-ISSN:2075-2024 E-ISSN:2706-5804

رقم الايداع في دار الكتب والوثائق في بغداد ١٦٢٩

السنة ٢٠١١

المجلد الثاني عشر ـ العدد الثاني – الجزء الاول

السنة(٢٠٢٢) (الشهر/تموز)

افتتاحية العدد

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين محمد وعلى اله وصحبه اجمعين

على بركة الله تقدم مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية اصدارها الثاني للعام ٢٠٢٢ باسم العدد الثاني – الجزء الاول من المجلد الثاني عشر والذي ضم عدداً من البحوث العلمية في تخصص القانون والعلوم السياسية بعد ان استوفت هذه البحوث شروط النشر وحصلت على اجازة المحكمين المعتمدين من قبل هيأة تحرير المجلة .املين ان تنفع هذه البحوث المختصين في القانون والسياسة وان تثري حركة البحث العلمي في جامعتنا العزيزة وبلدنا الحبيب .إن هيأة تحرير مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية تسعى دائماً الى تعزيز المكانة العلمية للمجلة على المستويين الوطني والدولي. وفي هذا الاطار واستكمالاً لخطوات تحسين تصنيف المجلة حصلت مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية على الرقم المعياري الدولي الالكتروني E-ISSN:2706-5804 وعلى : DOI PREFIX 10.37651وهي كخطوة جديدة في طريق الدخول في المجلة الى التصنيفات العالمية. والله ولي التوفيق والسداد

هيأة التحرير

تعليمات النشر:

❖ **نوع النشر: types of publications**

١. بحوث علمية Journal Article: على ان لا يتجاوز عدد الكلمات (١٠,٠٠٠) كلمة من ضمنها الهوامش.

٢.تعليقات قضائية Court Cases Review: على ان لا يتجاوز عدد الكلمات (٥,٠٠٠) ما عدا الهوامش.

٣.مراجعة للكتب العلمية Book Review: على ان لا يتجاوز (٢٠٠٠) كلمة ماعدا الهوامش.

❖ **هيكلية البحث Structure:**

١- **العناوين** Titles:- ويشمل عنوان البحث وملخص البحث ويجب ان تكون بلون غامق وبحجم (١٨) وبدون ترقيم.

٢- **العناوين الداخلية الرئيسية Headings**:- يجب ان ترقم باعتماد على النظام الروماني باستخدام (I.II.III) مثال على ذلك

I. المبحث الأول

التعريف بالتمويل العقاري

٣- **العناوين الداخلية الثانوية Subheadings**:- وتكون بخط (١٦) وتعطى ترقيم حسب الترتيب الحرفي (أ. ب. ج) امثلة على ذلك

I. أ. المطلب الأول

تعريف التمويل العقاري بموجب قانون التمويل العقاري الفرنسي رقم ٥٧٩

I.ج.المطلب الثالث

اهمية التموين العقاري

٤- **العناوين الداخلية الفرعية Subheadings**:- يجب ان تكون بحجم خط (١٦ مائل) وتعطى ارقاماً بصيغة (١ – ٢ – ٣). مثال على ذلك

I.ج.٢ الفرع الثاني

تعريف المستثمر

❖ **ترتيب البحث:**

١- عنوان البحث باللغة العربية والانكليزية.

٢- اسماء الباحثين والقابهم العلمية واماكن عملهم باللغة العربية والانكليزية.

٣- البريد الالكتروني.

٤- ملخص البحث باللغة العربية والانكليزية على ان لايزيد عن (٢٠٠ كلمة) ويجب ان يتضمن الاتي:

أ- مشكلة البحث.

ب_ اهمية مشكلة البحث.

ج- المنهجية التي تستخدم في معالجة مشكلة البحث.

د- النتائج او الحلول لمعالجة مشكلة البحث.

٥- الكلمات المفتاحية بعد الملخص العربي و **(keyword)** بعد الملخص باللغة الانكليزية.

٦- المقدمة.

٧- متن البحث.

٨- الخاتمة.

٩- قائمة المصادر.

❖ **نوع وحجم الخط .**

١- يفضل استخدام نوع الخط (Times New Roman) وبحجم (١٦). على ان تكون المسافة بين الاسطر (١.٥).

❖ **الفهرس والمصادر.**

١- يجب استخدام الهوامش السفلية في توثيق المصادر ويشار إلى المصادر حسب ورودها في متن البحث بأرقام متسلسلة.

٢- يعتمد نظام (Chicago 16 or 17 في الاشارة إلى الهوامش في الحواشي السفلية وقائمة المصادر وحسب الترتيب الآتي. مثال على ذلك

* بحث علمي :

- في الهوامش السفلية: اسم الباحث، " عنوان البحث،" *اسم المجلة* عدد المجلة، الاصدار (سنة النشر): رقم الصفحة

- في قائمة المصادر: اسم الباحث. "عنوان البحث." *اسم المجلة*. عدد الاصدار. (سنة النشر): رقم الصفحة الاولى والصفحة الاخيرة من البحث. مثال على ذلك.

د.عادل ناصر حسين. " اثار الاقرار بالنسب على الغير في حالة عدم اثباته." *مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية*، عدد١ (٢٠١٠): ص١١٢- ١٣٦.

❖ كتاب:

- في الهوامش السفلية:

اسم المؤلف، *عنوان الكتاب*(مكان النشر: اسم الناشر، سنة النشر)،رقم الصفحة.

- في قائمة المصادر:

اسم الباحث. *عنوان الكتاب*. مكان النشر: اسم الناشر، سنة النشر.

* مواقع الانترنت: اسم الناشر. " عنوان المقال." اسم الموقع الالكتروني. تاريخ الدخول الى الموقع. رابط الموقع.

* قرار في دعوى قضائية اجنبية: اطراف الدعوى (الطرف الاول v. الطرف الثاني)، رقم المجلد الناشر. رقم الصفحة (السنة).

* قرار في دعوى قضائية عربية: رقم القرار، تاريخ القرار، النشرة القضائية ان كان منشور، الصفحة.

كان على موقع الكتروني يشار إلى الموقع حسب ما مذكور انفاً. مع القرار الانكليزي.

مثال على ذلك:-

هيرنك V. نيويورك، ٤٢٢ الولايات المتحدة الامريكية. ٥٥٣ (١٩٧٥).

❖ رسالة ماجستير او اطروحة دكتوراه:

- في الهوامش السفلية: اسم الباحث، " عنوان الرسالة او الاطروحة" (نوع الرسالة او الاطروحة (ماجستير او دكتوراه، اسم الجامعة، سنة النشر)، رقم الصفحة.

في قائمة المصادر: اسم المؤلف. "عنوان الاطروحة او الرسالة." نوع الرسالة او الاطروحة، اسم الجامعة، سنة النشر.

❖ **بحوث المؤتمرات:**

اسم المؤلف، "اسم البحث،" نشر في *اسم المؤتمر* (الناشر، سنة النشر)، رقم الصفحة.

*جريدة او موقع اخباري:

-في الهوامش السفلية: اسم الناشر، "عنوان المقال، *اسم الجريدة*، تاريخ النشر، رقم الصفحة.

- في قائمة المصادر: اسم الناشر، "عنوان المقال، *اسم الجريدة*، تاريخ النشر.

❖ **المستحقات المالية:**

تكون اجور النشر حسب اللقب العلمي وكالآتي:

١-	المدرس المساعد	٥٠،٠٠٠ خمسون الف دينار
٢-	المدرس	٦٠،٠٠٠ ستون الف دينار
٣-	الاستاذ المساعد	٧٥،٠٠٠ خمسة وسبعون الف دينار
٤-	الأستاذ	٧٥،٠٠٠ خمسة وسبعون الف دينار
يدفع مبلغ ٦٠٠٠٠ ستون الف دينار اجور تقويم مقطوعة		
في حال رغبة الباحث يمكن ان تتولى اللجنة المختصة في المجلة مهمة تنضيد وتنظيم البحث وفقاً للشروط الواردة في اعلاه لقاء مبلغ قدره (٢٥٠٠٠) خمسة وعشرون الف دينار مقطوعة		

❖ **تسليم مادة النشر: Manuscript Submission**

١) ترسل مادة النشر حصراً عن طريق البريد الالكتروني للمجلة المبين ادناه.

aujlps@uoanbar.edu.iq

٢) ارسال استمارة تتضمن المعلومات الاتية.

- اسم الباحث.
- مكان العمل
- معلومات الاتصال (رقم الهاتف – البريد الالكتروني).
- عنوان البحث.

اخيراً نرجو من جميع الباحثين التقييد بهذه الشروط وسيهمل اي بحث غير مستوفي كونها ملزمة لقبول نشر البحث وفق معايير النشر.

هيأة التحرير

ت	الاسم الثلاثي	مكان العمل	الصفة
١	ا.م.د. عبد الباسط جاسم محمد	جامعة الانبار/كلية القانون والعلوم السياسية	رئيساً
٢	م.د. انس غنام جبارة	جامعة الانبار/كلية القانون والعلوم السياسية	مدير التحرير
٣	ا.د. احمد أد علي عبدالله	جامعة ابن طفيل/كلية العلوم القانونية والسياسية/ المغرب	عضواً
٤	ا.د. عمر فخري عبدالرزاق الحديثي	جامعة مملكة البحرين/كلية القانون	عضواً
٥	ا.د. عمار سعدون المشهداني	جامعة الموصل/كلية الحقوق	عضوا
٦	ا.د.اسعد فاضل منديل الجياشي	جامعة القادسية /كلية القانون	عضوا
٧	ا.م.د. مصطفى جابر العلواني	جامعة الانبار /كلية القانون والعلوم السياسية	عضواً
٨	ا.م.د. اركان ابراهيم عدوان	جامعة الانبار /كلية القانون والعلوم السياسية	عضواً
٩	ا.م.د. عماد رزيك عمر	جامعة الانبار /كلية القانون والعلوم السياسية	عضواً
١٠	أ.م.د. ليث الدين صلاح حبيب	جامعة الانبار /كلية القانون والعلوم السياسية	عضواً
١١	ا.م.د. لور سبع أبي خليل	الجامعة اللبنانية/ كلية الحقوق والعلوم السياسية والادارية	عضوا
١٢	أ.م.د. كهينة محمد قونان	جامعة مولود معمري/تيزي وزو/ كلية الحقوق والعلوم السياسية/ الجزائر	عضوا

قائمة محتويات المجلد الثاني عشر- العدد الثاني - الجزء الاول - لشهر تموز لسنة ٢٠٢٢

ت	عنوان البحث	اسم البا حث	مكان عمله	رقم الصفحة
٠١	تأديب الزوجة بين مطرقة الإباحة وسندان العنف المفرط	أ.م. د. معالي حميد الشمري	كلية القانون / جامعة واسط	١ ـ ٢١
٠٢	نطاق الحق في الرجوع بالبيوع المنزلية (دراسة مقارنة)	م.م موج إبراهيم خلف	كلية الحقوق – جامعة تكريت	٢٢ ـ ٤٧
٠٣	الطبيعة القانونية للإجراءات التحقيقية في قانون أصول المحاكمات الجزائية لقوى الأمن الداخلي.	عبد الله ناجي احمد أ.د. معاذ جاسم محمد	جامعة الانبار / كلية القانون والعلوم السياسية	٤٨ ـ ٨٨
٠٤	المصلحة من تجريم العنف في قانون مكافحة الإرهاب العراقي	احمد رزاق عبد مطرود أ.د. معاذ جاسم محمد	جامعة الانبار / كلية القانون والعلوم السياسية	٨٩ ـ ١٣٦
٠٥	التستر على مرتكب الجريمة	الاء ريكان عبد الرحمن أ.م.د. فاضل عواد محيميد	جامعة الانبار / كلية القانون والعلوم السياسية	١٣٧ ـ ١٧٤
٠٦	السياسة الجنائية لمواجهة الابتزاز الالكتروني "دراسة مقارنة"	طه محمود طه ياسين العبدلي م.د. زياد ناظم جاسم الطواني	جامعة الانبار / كلية القانون والعلوم السياسية	١٧٥ ـ ٢١٩
٠٧	تجارة الاسلحة في اطار قواعد القانون الدولي الإنساني	م.د. اكرم غالب علي معروف	وزارة التربية/ المديرية العامة لتربية صلاح الدين- قسم تربية العلم	٢٢٠ ـ ٢٥٢
٠٨	تحقيق فكرة الأمن القانوني وتطبيقاتها في القرار الإداري	أ.م.د. وليد حسن حميد الزيادي	جامعة القادسية ـ كلية القانون	٢٥٣ ـ ٢٨٠
٠٩	الشفافية الادارية في العراق واقعها وطرق تعزيزها	رافد محمد حماد م. د عبد رزيج اسود	جامعة الانبار/ كلية القانون والعلوم السياسية	٢٨١ ـ ٣٠٨
١٠	التوفيق الدستوري كسلطة مبتكرة للقاضي الدستوري	قحطان عدنان احمد م.د. د. احمد عودة محمد	جامعة الانبار/ كلية القانون والعلوم السياسية	٣٠٩ ـ ٣٥٤
١١	المسؤولية المترتبة عن انتهاك مبدأ الإنسانية	محمود عادل شافي عيفان أ.م.د. أركان حميد جديع	جامعة الانبار / كلية القانون والعلوم السياسية	٣٥٥ ـ ٣٨٣

١٢	التهرب الضريبي للمصارف الأهلية (دراسة في الأسباب والآثار)	وليد خالد عبد صالح أ.م. معتز علي صبار	جامعة الانبار / كلية القانون والعلوم السياسية	٣٨٤ ـ ٤١٥
١٣	مستقبل دور منظمة التعاون الاسلامي تجاه القضية الفلسطينية	بسام محمد وسمي ا.د. هادي مشعان ربيع	جامعة الانبار / كلية القانون والعلوم السياسية	٤١٦ ـ ٤٥٧
١٤	واقع العلاقات الخليجية – الاسرائيلية في ظل الاتفاقيات الابراهيمية	عبد الرحمن حسين علي أ.م.د. حميد فجر ذبان	جامعة الانبار / كلية القانون والعلوم السياسية	٤٥٨-٥٠٦
١٥	التحديات الأمنية غير التقليدية للأمن القومي للدول [دراسة حالة: الأمن الغذائي في العراق بعد الحرب على الإرهاب]	م.م. اسعد علي فرحان	رئاسة جامعة الفلوجة / قسم الشؤون العلمية	٥٠٧ ـ ٥٥٠
١٦	Turkish Interference In Liby Affiars	جبار إسماعيل عبد	جامعة النهرين/ كلية هندسة المعلومات	٥٥١ ـ ٥٧٣

التهرب الضريبي للمصارف الأهلية
(دراسة في الأسباب والآثار)

Tax evasion for private banks
(A study of causes and effects)

وليد خالد عبد صالح الجابري
طالب ماجستير/ قسم القانون
كلية القانون والعلوم السياسية/ جامعة الانبار
Waleed Khalid Abed Saleh Al Jaberi
Master's Student/Department of Law
College of Law and Political Science/ University of Anbar
WK0006535@gmail.com
أ.م. معتز علي صبار الفهداوي
أستاذ المالية العامة والتشريع المالي المساعد
كلية القانون والعلوم السياسية / جامعة الانبار
A.P. Moutaz Ali Sabbar AL fahdawi
Assistant Professor of Public Finance and Financial Legislation
college of law and political science / university of anbar
mutzalisabbar@gmail.com

مستخلص

إنَ المصارف الاهلية، بعدِها شخص معنوي مكلف بالضريبة يمكن ان تلجأ الى سلوك التهرب الضريبي، كأي مكلف آخر، مستغلة بذلك جملة من الأسباب بعضها يعود للمصارف نفسها، والأخر يعود الى الإدارة الضريبية، فضلاً عن الأسباب الاقتصادية،

والأسباب التشريعية، مخلفة بذلك آثاراً تمتد الى الجوانب الاجتماعية، والاقتصادية، والقانونية.

ولغرض معالجة الإشكالية المطروحة في هذا البحث في الوقوف على أسباب التهرب الضريبي للمصارف الاهلية، وبيان مدى آثاره، سنتناول في هذه الدراسة أسباب التهرب، وآثاره في قانون ضريبة الدخل العراقي رقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢، وقانون ضريبة الدخل المصري رقم (٩١) لسنة ٢٠٠٥، وقانون ضريبة الدخل الأردني رقم (٣٤) لسنة ٢٠١٤.

في إطار ما تقدم، ولغرض الإجابة على أسئلة الدراسة، ومعالجة اشكاليتها وصولاً الى تحقيق أهدافها ومراميها، فإننا سنقسم هذا البحث الى مطلبين، نتناول في المطلب الأول: أسباب التهرب الضريبي للمصارف الاهلية، وفي المطلب الثاني: آثار التهرب الضريبي للمصارف الاهلية، ثم الخاتمة التي ضمناها بعض الاستنتاجات، والمقترحات التي نرى ضرورة تبنيها من قبل المشرع الضريبي، أو الإدارة الضريبية.

الكلمات الافتتاحية: مصارف أهلية، ضريبة دخل، تهرب ضريبي، إدارة ضريبية، مكلف ضريبي.

Extract

Private banks, after that, a legal person charged with tax can resort to tax evasion behavior, like any other taxpayer, taking advantage of a number of reasons, some of which belong to the banks themselves, and the other relates to the tax administration, as well as economic reasons, and legislative reasons, leaving effects that extend to Social, economic, and legal aspects.

For the purpose of addressing the problem posed in this research in identifying the causes of tax evasion for private banks, and indicating the extent of its effects, we will address in this study the causes of evasion, and its effects in the Iraqi Income Tax Law No. (113) for the year 1982, and the Egyptian Income Tax Law No. (91) for the year 2005 And the Jordanian Income Tax Law No. (34) of 2014. In the context of the foregoing, and for the purpose of answering the questions of the study, and addressing its problems in order to achieve its goals and objectives, we will divide this research into two demands. We included some conclusions and suggestions that we believe should be adopted by the tax legislature or the tax administration.

Keywords: private banks, income tax, tax evasion, tax administration, taxpayer.

المقدمة

لا شك إن المصارف الاهلية عندما تتهرب من الضريبة، فان هناك عكازة تتكأ عليها؛ من اجل التخلص من دفع الضريبة، وهذه العكازة أي الأسباب تتعدد، وتتطور في كل زمان ومكان، وسنحاول التركيز على اهم تلك الأسباب التي تتمثل بالأسباب التي تعود للقطاع المصرفي نفسه، والأسباب التي تعود للإدارة الضريبية، وكذلك الأسباب الاقتصادية، والأسباب التشريعية، اذ ان هذه الأسباب يمكن ان تنفذ منها المصارف؛ للتخلص من الضريبة المكلفة بدفعها للسلطة المالية، كما ان نتيجة هذا

التَهـرُّب واثـاره السـلبية كبيـرة، ومـؤثرة علـى كـل المسـتويات الاقتصـادية، والاجتماعية، والقانونية.

أهمية الدراسة:

تكمـن أهميـة هـذا البحـث فـي محاولتنـا الوقـوف علـى الأسـباب الحقيقـة التـي ينفـذ منهـا قطـاع المصـارف الاهليـة، بغيـة التهـرب مـن دفـع الضـريبة؛ لمـا يمثلـه قطـاع المصـارف مـن أهميـة كبيـرة، قياسـاً ببقيـة المكلفـين، فحصـيلة الضـرائب التـي تـدفعها هـذه المصـارف بعـدِها شـركات مسـاهمة خاصـة تفـوق الضـرائب التـي يـدفعها بقيـة المكلفـين، فضـلاً عـن أن الآثـار السـلبية للتهـرب الضـريبي لهـذا القطـاع تمتـد لتشـمل القطـاع الاجتمـاعي، والاقتصـادي، والقانوني في الدولة.

إشكالية الدراسة:

تتمحـور إشـكالية موضـوع دراسـتنا، بتسـاؤل رئيسـي عـام يمكـن صياغته كما يأتي:

مـا أسـباب التهـرب الضـريبي لقطـاع المصـارف الاهليـة، وآثـاره؟ وينبثـق عـن هذا التساؤل جملة من التساؤلات الفرعية الآتية:

١- مـا المقصـود بأسـباب التهـرب الضـريبي التـي يكـون مرجعهـا قطـاع المصـارف الاهليـة نفسـه؟ وكيـف يمكـن لـلإدارة الضـريبية ان تكـون سبباً؛ يمكن استغلاله من قبل المصارف الاهلية للتهرب الضريبي؟

٢- هـل يمكـن ان تلعـب الأسـباب الاقتصـادية دوراً سـلبياً يمكـن ان تسـتغله المصـارف للتهـرب الضـريبي؟ ومـدى إمكانيـة اسـتغلال المصـارف الاهلية للثغرات التشريعية بغية التهرب الضريبي؟

٣- كيـف يمكـن للتهـرب الضـريبي للمصـارف الاهليـة ان يـؤثر علـى الجانـب الاجتماعي، والاقتصادي، والقانوني في الدولة؟

منهجية الدراسة:

اقتضت طبيعة دراستنا لموضوعنا الموسوم "التهرب الضريبي للمصارف الأهلية (دراسة في الأسباب والآثار)" ان نعتمد المنهج الوصفي التحليلي؛ من أجل بيان مفهوم المصطلحات الواردة في هذه الدراسة، ومنها بيان مفهوم أسباب التهرب الضريبي للمصارف الاهلية، وآثاره.

ولغرض التعرف على حقيقة هذه الأسباب، وآثارها في الدول المقارنة، توجب علينا الاستعانة بالمنهج المقارن؛ للمقارنة بين قانون ضريبة الدخل العراقي رقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢، وقانون ضريبة الدخل المصري رقم (٩١) لسنة ٢٠٠٥، وقانون ضريبة الدخل الأردني رقم (٣٤) لسنة ٢٠١٤.

هيكلية الدراسة:

بغية الإحاطة بهذا الموضوع، واعطاءه الحظ من هذا البحث، ارتأينا ان نقسمه الى مطلبين، نتناول في المطلب الأول: أسباب التهرب الضريبي للمصارف الأهلية، وفي المطلب الثاني: آثار التهرب الضريبي للمصارف الأهلية، ثم بعد ذلك الخاتمة التي نوضح فيها ما توصلنا اليه من نتائج، وما نراه من مقترحات، وكما يأتي:

I . المطلب الأول

أسباب التَهرُّب الضريبيّ للمصارف الاهلية

لا مراء من القول ان الضريبة فريضة اجبارية غير مرحب بها من قبل المصارف الأهلية[1]، ومن جميع المكلفين بدفعها سواء كانوا افراد ام

(١) عرف المُشَرّع العراقيّ في المادة (١) من قانون المصارف العراقيّ رقم (٩٤) لسنة ٢٠٠٤، المصرف الأهلي بانه (شخص يحمل ترخيصا، أو تصريحا بمقتضى هذا القانون لمباشرة الاعمال المصرفية بما في ذلك شركة حكومية منشأة وفق قانون الشركات العراقيّ رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧ المعدل).

شركات، وفي هذا الاطار هناك مقولة لاحد علماء الاقتصاد الفرنسي وهي: (ان كل الناس وفي كل انحاء العالم يكرهون امرين هما الموت والضريبة)[١]، وتقدر نسبة التَهرُّب الضريبيّ[٢] حسب تقرير أوردته شبكة العدالة الضريبية في تقريرها السنوي حوالي ٤٢٧ مليار دولار سنويا، وتشكل فيه نسبة تهرب الشركات ما يقارب حوالي ٢٤٥ مليار، ويبلغ تهرب الافراد حوالي ١٨٢ مليار، وفي الأردن مثلا فان نسبة التَهرُّب الضريبيّ تكلف الخزينة العامة خسائر تقدر ب ١٤٥,١ مليون دولار سنويا[٣].

وبلغت نسبة التَهرُّب الضريبيّ في العراق [٤] لأعلى مستوياتها والتي فاقت بها كثير من دول المنطقة لتبلغ (٧٧%) لسنة ٢٠١٠، وفق احدى الدراسات، كما أشار احد التقارير الى وجود حالات تهرب ضريبي للمصارف الاهلية العراقية بنسبة ٢٠% من المصارف المسجلة في قسم الشركات، ولغاية سنة ٢٠١٥[٥]، كما بلغت نسبة التَهرُّب في مصر[٦]، حوالي ٣٠٠ مليار جنيه لسنة ٢٠٠٨ – ٢٠٠٩.

وبطبيعة الحال فان هذه النسبة المرتفعة للتهرب الضريبي تسهم فيها المصارف، وبنسبة ربما تكون هي الأعلى في العراق، لاسيما وأنها تشكل

(١) محمد صالح ملحس، "راى حول التَهرُّب الضريبيّ ومعالجة العجز في الموازنة"، بحث منشور على شبكة الانترنت، تاريخ الزيارة ٢٠٢١/١٢/٢، الساعة العاشرة مساء، https:// alrai.com /article/5406664

(٢) هناك كثير من التعاريف للتهرب الضريبي على صعيد الفقه، سنقتصر على أحدها لغرض الاستدلال، وهو (ان يتخلص المكلف من دفع الضريبة المتوجبة عليه كليا، أو جزئيا، دون ان يعكس عبأها على الغير)، د. حسن عواضة، د. عبد الرؤف قطيش، المالية العامة، ط١، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠١٣، ص٤٣٣.

(٣) ساندرا حداد، "التَهرُّب الضريبيّ يكلف الأردن سنويا ١٤٥,١ مليون دولار"، بحث منشور على شبكة الانترنت، تاريخ الدخول ٢٠٢١/١٢/٤، الساعة الثامنة مساء، https: // roya news.tv / news /230242

(٤) جمال طارق محمد صبري، "ظاهرة التَهرُّب من ضريبة الدخل في العراق (دراسة تحليلية)" ، بحث منشور في *مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة*، العدد ٤٨، (٢٠١٦): ص٣٨٨.

(٥)"منذ ٢٠١٥ مصارف أهلية تتهرب من التحاسب الضريبي (وثائق) "، بحث منشور على الشبكة العالمية الانترنت، تاريخ الدخول للموقع، ٢٠٢٢/١/١٥، الساعة التاسعة مساء، على الموقع الالكتروني https://iraqi24.com/n15017

(٦) السيد رمضان عبد الجواد، "جريمة التَهرُّب الضريبيّ وفقا لأحكام قانون ضريبة الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته"، (أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، ٢٠٢٠)، ص٦٦.

المورد الأكبر للضريبة في الدولة، بسبب ضخامة الأرباح التي تحصل عليها، مقارنة ببقية المكلفين، وهذا الامر يدل على ان تهربها من الممكن ان يؤدي إلى تداعيات، وخسائر كبيرة للخزينة العامة، ولأجل ذلك فانه حري بنا الوقوف على اهم الأسباب التي تؤدي إلى تهرب المصارف من الضريبة في الفروع التالية:

I . أ. الفرع الأول

الأسباب التي تعود للمصارف نفسها

هناك أسباب للتهرب مرجعها يعود للمصارف دون غيرها، أو ان السبب الرئيس يكمن وجوده في المصرف الأهليّ وأبرز هذه الأسباب هي:

اولاً: ضعف الثقافة والوعي الضريبي: قد يتبادر الى الأذهان سؤال كيف يمكن للمصارف الاهلية ان تكون ضعيفة الوعي، والثقافة، وهي اشخاص معنوية افترضها القانون لتكون اهلا لاكتساب الحقوق وأداء الواجبات؟

الجواب: ان هذه المصارف تعكس تصرفات من يمتلكون أسهمها ويرسمون سياستها، كما ان لهذه المصارف مجلس إدارة وجمعية عامة، وعندما نقول ضعف الوعي والثقافة، فان كلامنا موجه لهذه الفئة التي تديرها وترسم سياستها، فهم أناس طبيعيون تنعكس تصرفاتهم بالسلب والايجاب عليه.

وغالبا ما يكون ضعف الوعي الضريبي مرجعه المجتمع الذي يعيش فيه الشخص نفسه، فمن يرتكب جرما يعاقب عليه وفق قانون العقوبات، نرى ان المجتمع ينظر له نظرة ازدراء واحتقار، وهذا الامر لا نجد له وجود في واقعنا، وينعدم تماما في حالة التَهرُّب من الضريبة، بمعنى ان المتهرب من الضريبة لا يجد نفسه محل انتقاد رغم ان جريمته لا تقل ضررا وتأثيرا على المجتمع من الجرائم المعاقب عليها في قانون

العقوبات[١] ، مع العلم ان جريمة التَهرُّب الضريبيّ هي جريمة سرقة مقنعة تتجاوز في اثرها جريمة السرقة العادية الواردة في قانون العقوبات، فاثرها يقع ضحيته المجتمع باسره ويؤثر على كل قطاعات الدولة السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الدولة.

ولا يفوتنا ان ننوه ان المجتمع يمكن ان تكون له اليد الطُّولى في محاربة هذه الجريمة عن طريق استصغار المتهرب، والامتناع عن التعاون والاستثمار في المصارف المتهربة، والتي ثبت تهربها بموجب كتب رسمية موثقة من السلطة المالية، لكننا نجد العكس تماما، فالواقع العملي يشير إلى نسيان المكلفين عموما والمصارف المتهربة خصوصا، اللهم إلا بعض المكلفين وفي نطاق محدود لمسألة ان الضريبة فريضة وطنية يسهم فيها المكلف بماله من اجل رفد الخزينة العامة، وتوفير الأموال اللازمة للدولة للنهوض بواجباتها المختلفة، وهي كما نرى لا تقل شئنا عن بقية الواجبات الوطنية، فالوطن لا يحتاج بذل النفس للدفاع عنه فقط، بل يحتاج لبذل المال أيضا لسد عجز الدولة المالي، ومنعها من ان تمد يدها للاقتراض والمديونية الخارجية.

ثانياً: محاولة المصارف الاهلية تقليد غيرها من المصارف المتهربة:

وتجدر الإشارة إلى ان عامل التقليد يُعدُ محفز كبير لهذه الظاهرة، فالمصرف الذي يرى مصرفا اخر يستخدم وسائل وطرق ملتوية للتهرب من الضريبة، ويفلح في ذلك، سيحاول بلا شك تقليده وتكون تلك الوسائل مغرية ومشجعة له، للإفلات من الضريبة، وفي هذا الاطار يرى الفقيه (buhler) ان المكلف ما ان رأى مكلف اخر يستخدم وسائل للتهرب وينجو منها، إلا

(١) د. احمد المزيني، *الزكاة والضرائب في الكويت قديما وحديثا*، ط١، (الكويت، منشورات ذات السلاسل ، ١٩٨٤)، ص١٩.

P- ISSN:2075-2024 E-ISSN: 2706-5804

سارع في استخدامها لتكون هذه الوسائل طريق للتهرب ينفذ من خلاله عن دفع الضريبة[١].

ثالثاً: سياسة الدولة القائمة على الهدر في الانفاق: ان السياسة التي تتبعها الدولة في الانفاق تلعب دورا كبيرا في حصول هذه الظاهرة، فكلما كان انفاق الدولة مقننا بالأوجه الصحيحة للصرف، كلما قلت نسبة التهرب[٢]، وكلما كانت سياسة الانفاق قائمة على الهدر والتبذير والفساد المالي والإداري، كلما شجع ذلك على التَهرُّب الضريبي، فالدولة عندما تتجه للأنفاق على أمور لا يستشعر فيها المكلفون، انها ستعود بالنفع على المصرف، أو المجتمع، ولا يمكن ان تسهم في سد حاجاته الأساسية، أو المساهمة في تطور الدولة ورفعتها، ستكون ردة فعله هي محاولة البحث عن طرق شتى للتهرب والاحتفاظ بأمواله بدل المساهمة مع الدولة في تحمل الأعباء العامة[٣].

I .ب. الفرع الثاني

أسباب التَهرُّب التي مرجعها الإدارة الضريبية

هناك العديد من الأسباب التي تساعد على التَهرُّب الضريبي، وهذه الأسباب مردها الإدارة الضريبية ويمكن ان نجملها بالآتي:

اولاً: الإجراءات الروتينية البطيئة للتحاسب الضريبي: رغم ان قانون ضريبة الدخل يلزم المصارف بتقديم إقرارها السنوي خلال شهر معين من السنة، ففي العراق يكون موعد تقديم الإقرار في ٥/٣١ من كل سنة، وعندما

(١) د. رائد ناجي احمد الجميلي، "التَهرُّب الضريبيّ مع إشارة إلى مواطنه في نطاق ضريبة الدخل في العراق"، (رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة النهرين، ٢٠٠٠)، ص٩٣.

(٢) إبراهيم العدي، "اثر تعقيد النظام الضريبي في التَهرُّب الضريبي"، بحث منشور في *مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية*، العدد ١،المجلد ٣١، (٢٠١٥): ص٨١.

(٣) د. احمد ماهر عز، *التشريع الضريبي المصري*، ج١، (القاهرة، دار النهضة العربية للنشر، ١٩٨٥)، ص٤٥٢-٤٥٣.

يقوم المصرف بتقديم اقراره السنوي فانه ينتظر الرد واتخاذ اللازم من قبل الإدارة الضريبية، لكن إجراءات الإدارة تتأخر لأشهر، وهذا الامر تأكد لنا عند زيارتنا للهيئة العامة للضرائب في بغداد [١] اثناء سؤالنا عن هذا الموضوع، واكدوا لنا ان المصرف هنا لا يتحمل غرامة تأخيريه عن هذا التأخير، لكنه يمكن ان يكون سببا للتهرب من وجهة نظرنا، لان مرور مدة طويلة دون اجراء عملية التحاسب الضريبي، قد يشجعه على اهمال معاملته الضريبية، وعدم مراجعة الهيئة لدفع ما بذمته من ضريبة.

وفي مصر فان مصلحة الضرائب المصرية لا تلتزم بالمحاسبة السنوية، بل انها قد ترهق المصرف بعدِهِ احد الممولين بالتحاسب عن عدة سنوات مرة واحدة، وهذا ما قد يجعله غير قادر على الوفاء بالمبلغ دفعة واحدة، مما يؤدي إلى تهربه من الضريبة، وهذا الامر يعد خرقا لمبدأ سنوية الضريبة[٢]، على الرغم من ان قانون ضريبة الدخل المصريّ لسنة ٢٠٠٥ القى عبء الاثبات على الإدارة الضريبية، لكن الفحص السنوي، ومبدأ

(١) زيارتنا إلى الهيئة للضرائب في بغداد بتاريخ ٣٠ /١١ / ٢٠٢١ ، من اجل الاستفادة من الجانب العملي لموضوع دراستنا.

(٢) لا تفرض ضريبة الدخل على الدخل الإجمالي للمصرف الأهلي، وانما تفرض على دخله الصافي الخالي من الشوائب، ولكي تطبق هذ الضريبة على المصرف، ينبغي ان يكون دخل المصرف قد تحقق خلال مدة زمنية معلومة، يحددها المشرع بصورة واضحة وهي مدة سنة ميلادية تبدأ من السنة اللاحقة لسنة تحقق الدخل، من يوم واحد كانون الثاني إلى يوم واحد وثلاثون كانون الأول من السنة نفسها، او ان يختار المصرف مدة الاثنى عشر شهرا لتسوية حساباته وتسمى هذه المدة بسنوية الضريبة، لان هذا التقدير يعطي المصرف صورة واضحة عن حساباته ونشاطه الاقتصادي خلال السنة، كما ان هذا المبدأ يتوافق مع مبدأ سنوية الموازنة في الدولة، لان تقدير النفقات والايرادات يتم خلال سنة، والضرائب تعد واحدة من اهم الإيرادات السنوية لموازنة الدولة، د. رنا علي حميد السعدي، رؤى حميد عبد، "مبدأ سنوية ضريبة الدخل في ظل قانون ضريبة الدخل العراقيّ رقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢النافذ"، بحث منشور *في مجلة كلية المأمون*، العدد ٣٤، (٢٠١٩)، ص١٨٣.

سنوية المحاسبة لا يزال غير مطبق مما يترتب عليه تقديم المصرف اقرارا لا يتناسب مع حجم الأرباح الحقيقية التي حققها خلال السنة المنصرمة(١).

اما في الأردن فقد اشارت دراسة لصندوق النقد الدولي ان احد اهم الأسباب للتهرب الضريبي، هو الإجراءات البيروقراطية للإدارة الضريبية، والتي ساعدت المكلفين ومنهم المصارف على التَهرُّب الضريبي(٢).

ثانياً: قلة ومحدودية الدعم المادي والمعنوي لموظفي الهيئات الضريبية(٣): يعتمد الموظف شانه شان بقية الموظفين في الدولة على ما تقدمه له من رواتب وارباح ومكافآت مادية ومعنوية، تسهم هذه المبالغ في سد احتياجاته المعيشية، ولأجل ان نعصم الموظف ونبعده عما يشوب عمله من اغراءات قد تقدم له من قبل المصارف، للتأثير عليه ومحاولة استمالة جانبه لمصلحتها، إذ من الضروري ان توفر الدولة العيش الكريم لموظفي الضرائب، فدول العالم المتقدمة تقوم برفع شأن موظفي الضرائب وتدعمهم ماديا ومعنويا، لان اهمالهم قد يؤدي لنتائج خطيرة، ومنها ابتعاد ذوي الخبرة

(١) محمد رشدي مصطفى عبد الحميد، "دور جهاز مكافحة التَهرُّب الضريبيّ والأجهزة المعاونة له في مواجهة ظاهرة التَهرُّب الضريبيّ في مصر"، (رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة المنوفية، ٢٠١١)، ص١٤.

(٢) *المجلس الاقتصادي والاجتماعي الأردني، التَهرُّب الضريبيّ في الأردن أسبابه، طرقه، حجمه*، ٢٠١٤، ص٢٧.

(٣) بالرغم من تشريع قانون توزيع الحوافز الناتجة عن الحصيلة الضريبية السنوية للهيئة العامة للضرائب رقم (١) لسنة ١٩٩٩، والذي نص في المادة (١) على (تخصص نسبة ٢،٥% اثنين ونصف من المئة من مبلغ الحصيلة الضريبية السنوية للهيئة العامة للضرائب)، ليوزع على (أ- نسبة لا تزيد على (٢%) اثنين من المئة من مبلغ الحافز المنصوص عليه في هذه المادة حوافز لمنتسبي مركز وزارة المالية المنصوص عليها في البند (ثانيا) من القرار يحددها وزير المالية،

ب- ما لا يقل عن نسبة (٥٠%) خمسين من المئة ولا يزيد على نسبة (٨٠%) ثمانين من المئة من المبلغ المتبقي، والمنصوص عليها في الفقرة (١) من البند (ثالثا) من القرار، حوافز لمنتسبي الهيئة العامة للضرائب تحدد سنويا بقرار من وزير المالية)، إلا ان واقع رواتب وحوافز وارباح موظفي الهيئة العامة للضرائب لا تلبي طموحاتهم ولا تتناسب مع الأرباح السنوية التي تحققها الهيئة، لذلك طالب موظفو الهيئة بضرورة مساواتهم ببقية موظفي وزارة المالية وشمولهم بالأرباح السنوية ومنحهم مخصصات في الرواتب اسوة بموظفي وزارة التربية او التعليم العالي، موظفو هيئة الضرائب يناشدون بتعديل سلم الرواتب ومنحهم الحوافز السنوية، مقال منشور على شبكة الانترنت، تاريخ الدخول للموقع ٢٠٢٢/٢/١٨، الساعة ١٢:٠٠ مساء، https://hathalyoumnet/articles/746647

والكفاءة والنزاهة عن هذه الوظائف، كما ان قلة الدعم المادي قد تؤدي إلى استقالة الموظف، فضلاً عن صعوبة مقاومة الاغراءات والهدايا التي قد تقدم لهم من المكلفين من اجل مساعدتهم على التَهرُّب الضريبي(١).

ومسألة الدعم لا تقف عند الجانب المادي والمعنوي فحسب، بل ان بعض البلدان تذهب إلى إعطاء الموظفين ضمانات وحصانات تمكنهم من الوقوف بوجه المكلفين بصورة عامة ومنهم المصارف لكونهم أصحاب نفوذ ومال(٢)، فطبقة أصحاب المصارف والشركات الكبرى في كثير من الدول النامية غالبا ما تكون قريبة من أصحاب القرار، فيكون لها التأثير على الموظفين لما تمتلكه من نفوذ وسلطة المال، ولذلك لابد من توفير الحماية والحصانة القانونية للموظف الضريبي ليؤدي دوره الوظيفي بكل تفان وإخلاص بعيد عن كل الضغوطات والاغراءات المادية.

ثالثاً: ضعف وسائل الرقابة وعدم وجود نظام تدقيق متطور يكشف حقيقة الوعاء الضريبي للمصارف الأهلية(٣): وهذا السبب يعدُ من الأسباب الجوهرية للتهرب، لأن افتقار الإدارة الضريبية إلى أصحاب الكفاءات العالية، وانعدام الرقابة الكافية التي تمكن الإدارة الضريبية من اكتشاف المخالفات الضريبية(٤)، ومن ثم فرض العقوبات المناسبة على المتهرب

(١) د. علي عباس سميران الحلبوسي، "ظاهرة التَهرُّب الضريبيّ في العراق واثارها الاقتصادية والاجتماعية ووسائل معالجتها (دراسة تحليلية)"، *مجلة كلية المعارف*، العدد ١، المجلد ٢٩، (٢٠١٩): ص٦٦٦-٦٦٧.

(٢) محمد حسين جعفر، "تعزيز عناصر الثقة بين المكلف والسلطة المالية"، بحث منشور في *مجلة كلية الإدارة والاقتصاد*، جامعة بغداد، (١٩٩١): ص٧٣.

(٣) ففي العراق اشارت احدى الدراسات إلى (ان ضعف أداء الإدارة الضريبية في مجال تقدير وتحصيل الضريبة وقد يرجع ذلك إلى عدم توفر الخبرة المتخصصة الكافية لدى المخمن وعدم مواكبته للتطورات العلمية نتيجة لقلة الدورات والبرامج التدريبية داخل وخارج العراق فعلى سبيل المثال بلغ عدد البرامج التدريبية داخل العراق ١٧ برنامج وعدد البرامج خارج العراق ٣ برامج، وقد يرجع ذلك إلى قلة التخصيصات المعتمدة لهذه البرامج والدورات)، جمال طارق محمد صبري، مصدر سابق، ص٣٨٨.

(٤) محمد فؤاد طلب، "مفهوم التَهرُّب الضريبيّ واثره في المجتمع (دراسة قانونية تحليلية)" ، بحث منشور في *مجلة كلية العلوم الإسلامية*، جامعة الموصل، العدد ١٨،المجلد ١٠، (٢٠١٨): ص٤٨٣.

سيؤدي إلى استفحالها، ففي الأردن اشارت الخطة الاستراتيجية لدائرة ضريبة الدخل والمبيعات ان مقدار التَهرُّب لكل القطاعات بما فيها قطاع المصارف في الدولة بلغ نحو مليار دينار اردني للأعوام ٢٠١٢- ٢٠١٤، واعزت سبب ذلك إلى قلة الكفاءة وضعف الرقابة لدى الوحدات الإدارية التي تعمل في مجال التحقيق والتحصيل، وهذا ما يسهل بدوره عملية التَهرُّب الضريبيّ [١].

كما ويعد ضعف الإدارة الضريبية وقلة امكانياتها الحديثة التي تفتقر للتكنولوجيا الحديثة التي يمكن ان تساعدها في كشف المخالفات والجرائم الضريبية عاملاً ساعد المكلفين على التهرب، وهذا الامر غالبا ما نجده في دول العالم الثالث[٢].

رابعاً: ضعف الثقة بين المصارف الاهلية والإدارة الضريبية: ان العلاقة بين الإدارة الضريبية والمصارف علاقة غالبا ما يشوبها ازمة ثقة، فالمصارف تنظر إلى الإدارة الضريبية أنها جهة جبائية قائمة على التعسف ومحاولة الحصول على الضرائب دون ان يكون هناك مرونة في التعامل، والهيئات الضريبية تنظر إلى المصارف انها تحاول التَهرُّب الضريبيّ ودائما ما تنظر إلى معاملاتها بعين الشك والريبة، وضرورة اثبات صدق مستنداتها ووثائقها المالية[٣]، وهذا الامر يؤدي إلى حصول فجوة بينهما يمكن ان تسهم في زيادة التَهرُّب الضريبي.

I .ج. الفرع الثالث

الأسباب الاقتصادية للتهرب الضريبي

(١) المجلس الاقتصادي والاجتماعي الأردني، المصدر السابق، ص٢٨.
(٢) د. يونس احمد البطريق، *النظم الضريبية*، (الإسكندرية، الدار الجامعية، ٢٠٠١)، ص١٤١-١٤٢.
(٣) فايز فتح الله عبد الحفيظ حسن الضباعني، "الاتجاهات الحديثة لمكافحة التهرب الضريبي"، (أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة حلوان، ٢٠١٨)، ص٦٢.

تلعب الظروف الاقتصادية دورا كبيرا في التأثير على المكلفين، فكلما كانت الأرباح التي تحققها المصارف كبيرة، خصوصا في فترة الرواج ومرحلة الانتعاش وتدفق الأموال بشكل كبير عليها، جراء انتعاش الحركة التجارية من بيع وشراء وغيرها من العمليات، كلما كانت نسبة التَهرُّب اقل، لان وفرة الأرباح التي يحققها المكلف، ستؤدي إلى تخفيف ثقل العبء الضريبي عليه، وبالتالي فان مقدرته على السداد متوفرة، وكلما كانت الظروف الاقتصادية صعبة، خصوصا في مرحلة الكساد والركود الاقتصادي، التي تؤدي إلى قلة الموارد المالية، وضعف مقدرة المصرف على السداد، بالدين الضريبي، كلما كانت فرص التَهرُّب مرتفعة، وليس هذا فحسب بل ان مقدار العبء الضريبي كلما زاد عن المستوى المسموح به، فانه يؤدي إلى نتائج سلبية واثار لا تحمد عقباها على حصيلة الضرائب في المستقبل البعيد، ولذلك ينبغي مراعاة مستوى الأرباح التي يمكن ان تحققها المصارف، ومراعاة مدى استقرار القيمة النقدية للنقود من اجل الوصول إلى ضرائب عادلة وغير مرهقة للمصارف وغيرها من المكلفين [١].

ولا يفوتنا ان ننوه ان مقدار الضرائب المفروضة على المصارف في العراق[٢] هي ١٥% وفقا لقانون ضريبة الدخل العراقية النافذ، وفي مصر[٣] ٢٢,٥% ، وفي الأردن[٤] ٣٥% ، وتأسيسا على ما سبق ذكره، فإننا نرى ان سعر الضريبة المفروض على المصارف في الأردن مرتفع جدا مقارنة مع السعر الضريبي في مصر والعراق، خصوصا وان الأردن بلد دائما ما تكون ظروفه الاقتصادية صعبة بسبب قلة الإيرادات التي من

(١) احمد عبدالجليل حسنين، "دور معاوني الممول في التَهرُّب الضريبيّ واثاره المالية والاقتصادية في مصر"، (أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة طنطا، ٢٠٠٢)، ص١٣٩-١٤٦.
(٢) ينظر: الفقرة (د) من المادة (١٣) من قانون ضريبة الدخل رقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢.
(٣) ينظر: المادة (٤٨، ٤٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٩١) لسنة ٢٠٠٥.
(٤) ينظر: الفقرة (ب) من المادة (١١) من قانون ضريبة الدخل الأردني رقم (٣٤) لسنة ٢٠١٤.

الممكن ان يحصل عليها من غير الضرائب، فهو ليس بالبلد النفطي او لديه موارد طبيعية، كالأنهار كما في العراق ومصر، ودائما ما يعاني من أزمات اقتصادية كبيرة، لذا فان العبء الضريبي على المصارف الاهلية الأردنية يشكل ضاغط كبير على أرباحها، أي ان قلة الأرباح وارتفاع سعر الضريبة، قد تكون عاملا من عوامل التهرب، لكي تزيد المصارف من أرباحها على حساب الضرائب، واستخلاصا لما سبق فان الأسباب الاقتصادية متفاوتة بين الدول المقارنة اقلها في العراق واكبرها في الأردن ومصر.

I .د. الفرع الرابع

الأسباب التشريعية للتهرب الضريبي:

يعدُ التشريع الضريبي[١] في كل البلدان حجر الأساس الضامن لحق الدولة في الوصول إلى العبء الضريبي الأمثل[٢]، وكلما كانت صياغة التشريع الضريبي تتم بطريقة فنية متقنة، كلما قلة نسبة الفرص التي يمكن يلجأ اليها المصرف للتهرب، ويمكن ان نعزو الأسباب التشريعية التي تساعد قطاع المصارف على التهرب، بما يأتي:

أولاً: قدم قوانين ضريبة الدخل: وخصوصا في العراق والذي لم يعد منسجما مع التطور الهائل والسريع الذي يشهده العالم في شتى النواحي والمجالات،[٣] واذا ما قارنا قانون ضريبة الدخل العراقيّ رقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢ النافذ مع قوانين الدول المقارنة من حيث القدم الزمني، نجد ان مصر

(١) يقصد بالتشريع الضريبي (هو قيام السلطة العامة المختصة في الدولة بوضع القواعد القانونية في صورة مكتوبة مدونة واعطاؤها قوة الالزام) ، د. عصمت عبد المجيد بكر، *مشكلات التشريع (دراسة نظرية تطبيقية مقارنة)* ، (بيروت، دار الكتب العلمية، ٢٠١٣)، ص٥.

(٢) العبء الضريبي الأمثل هو (اقصى قدر من الأموال يمكن تحصيله بواسطة الضرائب في حدود الدخل القومي وتركيبه وذلك في ظل النظام السياسي والاجتماعي السائد، من غير احداث ضغوطات اقتصادية او اجتماعية او سياسية لا يمكن تحملها)، د. سعيد علي العبيدي، *اقتصاديات المالية العامة*، ط١، (عمان، دار دجلة للنشر، ٢٠١١)، ص٧٧.

(٣) جمال طارق محمد صبري، مصدر سابق، ص٣٨٨.

شرعت قانون ضريبة الدخل المصريّ رقم (٩١) لسنة ٢٠٠٥، وفي الأردن تم تشريع قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ٢٠١٤، بينما قانون ضريبة الدخل العراقيّ ناهز الأربعين سنة واكثر، ولذا فان هذا القانون اصبح لزاما تحديثه او تغييره بما ينسجم مع طبيعة عمل المصارف، وان يكون اكثر قربا ومحاكاة لعمليات المصارف، التي يمكن ان تدر عليها أرباحا ولا تدخل في وعائها الضريبي، مثال ذلك عمليات التجارة الالكترونية للمصارف الاهلية في العراق.

ثانياً: وجود ثغرات قانونية في القانون الضريبي تستغلها المصارف، فتنفذ من خلالها إلى التَهرُّب الضريبي[١].

ثالثاً: غموض نصوص القانون الضريبي: وهذا ما يفتح باب التأويل والتفسير، من اجل تأويل، أو تفسير بعض النصوص القانونية، والتي هي لا

(١) ملال محمد طارق، آليات وأسباب التَهرُّب الضريبيّ الدولي وإمكانية تجنبها، بحث منشور في مجلة دراسات- العدد الاقتصادي، المجلد ٤، العدد ١، ٢٠١٣، ص١٣٢، ومن امثلة الثغرات القانونية التي يمكن ان تستغلها المصارف الاهلية هي المادة (١٤) من قانون ضريبة الدخل العراقية رقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢ والتي تنص على (تتحقق الضريبة على دخل الشركة قبل دفع أي شيء منه إلى أصحاب الأسهم وتعتبر ومديرها بالذات مسؤولين ماليا عن قطع الضريبة ودفعها للسلطة المالية وتقديم الحسابات والشهادات المقتضية وكافة الأمور المطلوب القيام بها عملا بأحكام هذا القانون)، لذلك قد تلجأ بعض المصارف بعدها شركات خاضعة للضريبة، إلى تأسيس المصرف وفق إجراءات قانونية صحيحة، ومن ثم تعيين مدير صوري للمصرف وبعد قيام المصرف بنشاطه وتحقيقه للربح يقوم المساهمون بتوزيع الأرباح من دون دفع الضريبة أولا، مخالفين لنص المادة أعلاه، وعند ملاحقة الإدارة الضريبية للمصرف من اجل تحصيل الضريبة، وعدم تمكنها من جباية المبلغ من المصرف، فإنها ستلجأ إلى مديره التنفيذي بعده مسؤولا ماليا عن أداء الدين الضريبي للمصرف، لكن هنا قد تصدم الإدارة الضريبية بعدم وجود أموال لهذا المدير يمكن حجزها والتنفيذ عليها، كما ان المساهمين قد يكونوا على درجة عالية من الخبرة والدهاء، عندما يختارون مدير يتجاوز عمره (٦٠) سنة لمنع حبسه تنفيذيا، وعند رجوع الإدارة الضريبية إلى المساهمين من اجل المطالبة بدين الضريبة، فان هؤلاء المساهمون سيدفعون بعدم مسؤوليتهم مستندين إلى المادة (٣٣) من قانون الشركات العراقيّ والتي تنص على (لا يسأل المساهم عن ديون الشركة إلا بمقدار القيمة الاسمية للاسهم التي يملكها)، لذلك ينبغي تعديل المادة (١٤) من قانون ضريبة الدخل العراقي، وجعل المسؤول عن الدين الضريبي في حال عدم دفع المصرف هو المدير والمساهمون متضامنين، لان هذا الدين هو دين ممتاز ينبغي ان يحاط بضمانات تشريعية كافية ومانعة من الاحتيال عليها من اجل التَهرُّب الضريبي، إبراهيم حميد محسن الزبيدي، "الفراغ التشريعي في احكام الضرائب المباشرة في العراق"، (أطروحة دكتوراه، كلية القانون، جامعة بغداد، ٢٠٠٧)، ص١٢٢-١٢٣.

تحتمل اكثر من معنى واحد[١]، واحيانا يكون هناك احتمالية فراغ تشريعي تستغله المصارف من اجل التخلص من الضريبة، وفي هذا الصدد نود ان نبين ان الغموض التشريعي[٢] للنصوص الضريبية يختلف عن الفراغ التشريعي[٣] الضريبي، ففي حالة الغموض يكون النص الضريبي موجود، لكنه يفتقد للفظ، أو حكم حتى يستقيم معناه، فيفتح غموضه الباب امام التأويل من قبل المكلف، لغرض تفسير النص بما يخدم مصالحه، التي تتمثل بالتملص من الضريبة، وهذا الامر يتناقض مع قاعدة اليقين الضريبي[٤].

اما الفراغ التشريعي الضريبي فان المشرع الضريبي أغفل تناول مسألة مهمه في التشريع، أو ان هذا الفراغ نتج بسبب تغير الزمان وقدم القانون الضريبي، فالمشرع مهما كان ملما بدقائق الامور وجزئيات المسائل، فهو انسان وهو بطبيعته متناهي ولا يمكن لمتناهي ان يلم بكل المتغيرات والحوادث المستقبلية، لأنها أمور غير متناهية، ونتيجة لهذا القصور فان

(١) حسين حزام بدر، "معالجة التَهرُّب الضريبيّ في ظل قانون ضريبة الدخل العراقيّ رقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢ المعدل"، بحث منشور في *مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية*، العدد ٧١،المجلد ١٧، (٢٠٢٠): ص٣١٩.

(٢) عرف بعض فقهاء القانون الدستوري الغموض التشريعي بانه (ان احد الفاظ النص تحتمل اكثر من معنى او عبارات تحتمل اكثر من معنى واحد) ، د. محمود فريد عبداللطيف، *تفسير النصوص القانونية في قضاء المحكمة الدستورية العليا بين النظرية والتطبيق (دراسة مقارنة)* ، ط١، (الجيزة، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، ٢٠١٨)، ص٩٧.

(٣) وعرف الفراغ التشريعي بانه (اغفال لفظ في النص التشريعي بحيث لا يستقيم الحكم بدونه) ، د. عبدالقادر الشيخلي، *فن الصياغة القانونية (تشريعا وفقها وقضاء)* ، ط١، (عمان، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ١٩٩٥)، ص٤١.

(٤) يقصد بقاعدة اليقين الضريبي هي (ان تكون الضريبة محددة وواضحة ومعلومة دون غموض وان تكون مستقرة حتى يتضح للممول بصورة مستقله عليه، وتتناول يقينية الضريبة العلم بفرضيتها واوعيتها من أموال واشخاص واسعارها ووسائل ربطها وجبايتها وموعدها، وتتناول أيضا ثبوتها واستقرارها بعدم ادخال التعديلات والتغييرات في نظامها من سوء مقدار وموعد إلا في اضيق الحدود، وحتى يتحقق التعيين بمفهومه فانه يلزم تحقيق امرين اثنين:
الأول: ان تكون التشريعات المالية والضريبية واضحة جلية يفهمها عامة الناس دون عناء او التباس.
الثاني: ان تجعل الدولة في متناول المكلفين جميع القوانين المتعلقة بما تقرره من ضرائب وما يتفرع عنها من قرارات ولوائح وتعليمات، عن طريق النشر والايضاح بإحدى وسائل النشر المسموعة او المقروءة)، د. بشار حسين العجل، *الخراج والضريبة المعاصرة في الفقه الإسلامي "دراسة مقارنة"* ، (بيروت، دار الكتب العلمية للنشر، ٢٠١٧)، ص١٩٥.

المصارف من المحتمل ان تستغل هذا الفراغ لتحقيق مآربها الضريبية، ويتفق الغموض مع الفراغ بان كلاهما يؤدي إلى التَهرُّب الضريبي.

رابعاً: احتواء النظام الضريبي على العديد من الحوافز الضريبية والاعفاءات للكثير من القطاعات الإنتاجية والتي قد تكون غير عادلة: وهذا ما قد يولد ردة فعل لدى المصارف فتدفعها إلى التَهرُّب الضريبي[١]، كإعفاءات أرباح مؤسسات القطاع الاشتراكي في قانون ضريبة الدخل العراقي[٢]، وارباح الإنتاج الداجني وتربية المواشي في قانون ضريبة الدخل الدخل المصري[٣]، وارباح الأسهم في قانون ضريبة الدخل الأردني[٤]، فتوفير المشرع الضريبي هذه الإعفاءات لهذه القطاعات، قد يولد دافع التَهرُّب لدى المصرف عندما يرى نشاطه يخضع للضريبة، وقطاعات إنتاجية أخرى تعفى أرباحها من الخضوع للضريبة.

I. I . المطلب الثاني

آثار التَهرُّب الضريبيّ للمصارف الاهلية

بادئ ذي بدأ نود ان نبين ان الضريبة المفروضة على المصارف الاهلية، لا تبتغي الدولة منها مجرد الإضافة المالية إلى الخزينة العامة فحسب، بل انها تهدف من خلالها إلى تحقيق اهداف سياسية واقتصادية واجتماعية، ولذلك ينبغي عدم النظر إلى هذه الضريبة من الجانب المالي

(١) حسين حزام بدر، المصدر السابق، ص٣١٩.
(٢) نصت الفقرة (٨) من المدة (٧) من قانون ضريبة الدخل العراقيّ رقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢ على اعفاء (أرباح مدخولات ومؤسسات ومنشآت القطاع الاشتراكي بما فيها البلديات والحكم المحلي)
(٣) نصت الفقرة (٢) من المادة (٣١) على اعفاء (أرباح منشآت الإنتاج الداجني وتربية النحل وحظائر تربية المواشي وتسمينها، ومشروعات مصايد ومزارع الأسماك، وارباح مشروعات مراكب الصيد، ولذلك لمدة عشر سنوات من تاريخ بدأ مزاولة النشاط)
(٤) نصت الفقرة (أ / ٨) من المادة (٤) من قانون ضريبة الدخل الأردني رقم (٣٤) لسنة ٢٠١٤ على اعفاء (أرباح الحصص والأسهم التي توزعها كل من الشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات التوصية البسيطة وشركات التضامن والشركات المساهمة العامة والخاصة والمقيمة في المملكة باستثناء التوزيعات المتأتية من البنوك ... الخ).

الضيق فقط، بل هي مساهمة مع الدولة في تحمل الأعباء المالية متشاركة مع بقية المكلفين في رفد الخزينة العامة بالموارد المالية التي تمكن الدولة من القيام بالأعباء والواجبات الملقاة على عاتقها في مجالات الامن والصحة والتعليم وتوفير الخدمات والمشاريع ...الخ.

وان حصول أي خلل في موارد الدولة المالية التي تعتمد عليها في خططها ومشاريعها المرسومة في موازنتها العامة، والتي تمول من خلال إيراداتها المختلفة، ومنها الضرائب التي تشكل فيها المصارف المورد الأكبر، فإن هذا الخلل سيلقي بضلاله واثاره السيئة على كل القطاعات الاجتماعية والاقتصادية والقانونية، لذلك سوف نبين هذه الاثار في الفروع التالية:

I. I .أ. الفرع الأول

الآثار الاجتماعية للتهرب الضريبي المصرفي

تقوم الضريبة على مبدأ التضامن الاجتماعي بين جميع المكلفين بها في الدولة، وان قيام المصرف بالتملص منها يكون له نتائج سلبية كبيرة على كل المجتمع، ومن امثلة تلك النتائج انتشار الفساد المالي، واستغلال النفوذ، والرشوة وتفكك منظومة القيم والأخلاق التي يقوم عليها المجتمع، فتصبح لغة المال هي الطاغية، والمسيطرة على المجتمع، ويكون هم الانسان الحصول على المال بغض النظر عن مشروعية مصدره اكان من حلال ام حرام، وتصبح المصارف وكأنها المهيمنة، لأنها لا تؤدي الضريبة المفروضة عليها للدولة[1]، وبناء على ما تقدم فان التَهرُّب الضريبيّ للمصارف ينتج عنه آثار اجتماعية سلبية كثيرة منها:

(١) محمد رشدي مصطفى عبدالحميد، المصدر السابق، ٢٦-٢٧.

اولاً: الاخلال بفكرة العدالة الاجتماعية بين المكلفين في المجتمع: فالتهرب يؤدي إلى تقويض روح التضامن الاجتماعي، ويؤدي إلى غياب روح المواطنة، بسبب الامتناع عن دفع الضريبة، ونتيجة هذا الامتناع، سيشعر بقية المكلفين من افراد وشركات بالظلم والحيف، لانهم سيتحملون وحدهم الأعباء المالية، في حين ان اكبر المكلفين مساهمة، يتهرب منها، وبطبيعة الحال فان ذلك سيؤدي إلى فقدان الثقة بالإدارة الضريبية ونظام الدولة(١).

هذا وان فكرة العدالة الاجتماعية في فرض الضريبة ليست بالفكرة الحديثة، فقد نادى بها العديد من الفقهاء، يتصدرهم الفقيه آدم سميث بكتابه المشهور ثروة الأمم، والتي دعا فيها إلى ان يسهم كل رعايا الدولة في تحمل نفقاتها كل حسب امكانيته، وان اهمال الدولة تطبيق هذا المبدأ يؤدي إلى الاخلال بمبدأ عدالة التشريع الضريبي، وتماشيا مع ما تم ذكره فان المساواة بين المكلفين نوعان: الأولى: المساواة المالية، ونعني بها ان يساهم كل مكلف في تحمل الضريبة بما يتناسب مع مقدرته المالية، وذلك بواسطة فرض ضريبة تصاعدية او ضريبة عامة على الدخل والثانية: المساواة القانونية: ونعني بها عدم التمييز بين المكلفين سواء كانوا افراد ام شركات في مجال الخضوع للضريبة(٢).

ثانيا: اضطرار الدولة إلى فرض ضرائب جديدة لسد النقص الحاصل بسبب التَهرُّب الضريبيّ للمصارف: ومرجع هذا الأثر يعود إلى نظرة بقية المكلفين للمصارف، وهي تمتنع عن دفع الضريبة، وان قانون الضريبة يطبق عليهم دون ان يتجاوزهم اليها، فالمجتمع الذي لا توجد فيه مساواة في توزيع الأعباء الاقتصادية، بسبب علو مصالح بعض المكلفين على غيرهم، ينتهي

(١) د. محمد حسن عاكوم، *التهرب الضريبي*، ط١، (بيروت، منشورات زين الحقوقية، ٢٠١٩)، ص١٨٢-١٨٣.
(٢) د. محمد حسن عاكوم، مصدر سابق، ص١٨٤.

بـه الحـال إلـى قيـام الدولـة، بفـرض ضـرائب جديـدة لسـد العجـز النـاتج عـن تهـرب اكبـر المسـاهمين المفتـرض، وهـذه الضـرائب بـلا شـك سـتثقل كاهـل بقيـة المكلفـين، وتشـعرهم بـالتمييز بيـنهم ممـا يضـطرهم إلـى التَهـرُّب اسـوة بالمصارف الاهلية[١].

ثالثـاً: إشـاعة روح الكراهيـة وعـدم الانسـجام بـين افـراد المجتمـع: وظهـور الحقـد والحزازيـات اتجـاه المكلـف المتهـرب، مـن قبـل بقيـة المكلفـين الخاضـعين للضـريبة فـي الدولـة، كمـا ان تهـرب المصـارف يـؤدي إلـى زيـادة الفـوارق الطبقية والاجتماعية في الدولة[٢].

I. I ب. الفرع الثاني

الاثار الاقتصادية للتهرب الضريبي المصرفي

يتجـاوز أثـر التَهـرُّب مـا سـبق ذكـره، ليمتـد إلـى القطـاع الاقتصـادي فـي الدولـة حيـث بلغـت خسـائر العـراق بسـبب التَهـرُّب الضـريبيّ حـوالي ٢٠ مليـار دولار، وبلغـت خسـائر مصـر حـوالي ١٥٠ مليـار جنيـه، والأردن بحـدود ٦٩٥ مليون دينار أردني[٣].

ولا شـك ان هـذه الأرقـام تشـكل مبـالغ خياليـة لـو تمكنـت الدولـة مـن الحصـول عليهـا، لاسـتطاعت ان تعـالج كثيـر مـن المشـاكل التـي تعانيهـا ومنهـا المديونيـة الداخليـة والخارجيـة، وكـذلك إقامـة العديـد مـن المشـاريع الاسـتراتيجية التـي تحتاجهـا، كمـا ان هـذه المبـالغ يمكـن ان تسـهم فـي الحـد مـن الفقـر والبطالـة والكثير من المشاكل الاقتصادية.

وتأسيسـا علـى مـا تـم ذكـره فـان آثـار التَهـرُّب الضـريبيّ للمصـارف فـي النواحي الاقتصادية يبرز من خلال الآتي:

(١) محمد فؤاد طلب، المصدر السابق، ص٤٨٦-٤٨٧.
(٢) د. علي عباس سميران الحلبوسي، مصدر سابق، ص٦٧١.
(٣) جمال طارق محمد صبري، المصدر السابق، ٣٨٠.

أولاً: تأثير التَهرُّب الضريبيّ للمصارف على السياسة الاقتصادية للدولة: ان زيادة حجم التَهرُّب تؤثر سلبا على مصداقية الإحصاءات والبيانات الرسمية، لان الدول غالبا ما تبني سياستها الاقتصادية من اجل تحقيق الاستقرار الاقتصادي على البيانات والإحصاءات لمختلف القطاعات، وبضمنها قطاع الضرائب، فاذا كانت البيانات المقدمة شيء والواقع شيء اخر، فان هذه المعلومات المضللة، ستؤدي بالاقتصاديين وراسمي السياسة المالية للدولة إلى تقديم معلومات غير دقيقة إلى أصحاب القرار في الدولة، وبدورهم فانهم يقومون باتخاذ قرارات ومشاريع بناء على ما تم تقديمه لهم من بيانات، ونتيجة لذلك فان الدولة ستقع في حرج كبير يتمثل بشح الأموال الناتج عن التَهرُّب الضريبي[١].

ثانياً: تأثير التَهرُّب الضريبيّ للمصارف على الحافز في الإنتاج: يؤدي التَهرُّب إلى انخفاض حصيلة الضرائب، وهذا بدوره يؤدي إلى دفع الدولة لزيادة أسعار الضرائب، أو فرض ضرائب جديدة لتعويض هذا النقص، مما يؤدي ذلك إلى ضعف الحافز في التوجه نحو الاستثمارات في مجال الإنتاج[٢].

ثالثاً: تأثير التَهرُّب على إدارة المشاريع: ان انتشار التَهرُّب بنوع معين من الأنشطة كالقطاع المصرفي، يساعد على جذب الأموال، لان فرص التخلص من الضريبة ستكون كبيرة، وبالتالي سيرغب المستثمرون إلى الاستثمار في مجال القطاع المصرفي، لأنه يعود عليهم بالأرباح الضخمة، كما ان هذه الأرباح لا تخضع للضريبة، بسبب التَهرُّب الذي يتم بعدة طرق، ومنها

(١) السيد عبد الجواد رمضان رزق، المصدر السابق، ص٦٨-٦٩.
(٢) د. يسرى مهدي حسن السامرائي، زهرة خضير عباس العبيدي، "تحليل ظاهرة التَهرُّب الضريبيّ ووسائل معالجته في النظام الضريبي العراقي"، بحث منشور في *مجلة جامعة الانبار*، العدد ٩،المجلد ٤، (٢٠١٢): ص١٤٠.

P- ISSN:2075-2024
E-ISSN: 2706-5804

الاتفاق بين المستثمرين والمصارف، وقد تكون الدولة بحاجة لهذه الأموال والاستثمارات خارج نطاق المصارف، كالاستثمارات في البناء والطرق وغيرها من المشاريع، لكن تهرب المصارف جعلها بيئة حاضنة للاستثمار، وذلك يؤدي إلى انخفاض قيمة الإنتاج لبقية القطاعات(١).

واستخلاصا لما سبق فالمصارف الاهلية المتهربة سيكون موقفها المالي في السوق المالية افضل بكثير من المصارف التي لم تتهرب، وبالتالي فان مقياس التنافس بينهما، لن يكون على أساس القدرة والكفاءة في الإنتاج، بل هو معيار ايهما يتهرب اكثر يحقق ربحا اكثر(٢).

رابعاً: يؤدي تهرب هذ القطاع إلى زيادة الأعباء الملقاة على عاتق الدولة:

وبالتالي لجوؤها إلى الاقتراض من اجل تمويل الانفاق، وهذا ما يؤدي إلى زيادة عبء الدين العام، كما انه يعتبر عائقا امام تحقيق التنمية الاقتصادية، لان المصارف تعتبر الممول الأكبر للخزينة، وبالتالي فان تهربها إضافة لبقية المكلفين يلحق ضررا كبيرا بخزينة الدولة، ويؤدي أحيانا إلى حصول تضخم كبير مع عدم قدرة الدولة على السيطرة عليه، وذلك لان الدولة تواجه التضخم بزيادة الضرائب وسحب جزء من القوة الشرائية من السوق، وتخفيف اثاره وصولا إلى المعالجة النهائية، وهذا الامر لا يمكن ان يتحقق مع تهرب اهم الفئات الخاضعة للضريبة وهي المصارف الاهلية(٣).

I. I .ج. الفرع الثالث

الاثار القانونية للتهرب الضريبي المصرفي

(١) د. يسرى مهدي حسن السامرائي، زهرة خضير عباس العبيدي، المصدر السابق، ص١٤٠.
(٢) زكريا محمد بيومي، *مبادئ المالية العامة*، (القاهرة، دار النهضة العربية، ١٩٧٨)، ص٤٠٨.
(٣) عقيل مكي كاظم، "التَهرُّب الضريبيّ واثاره المترتبة في التنمية الاقتصادية في العراق واسبابه"، بحث منشور في *المجلة العراقية للعلوم الاقتصادية*، العدد ٦٢،المجلد ١٧، (٢٠١٩): ص٣٥.

P- ISSN:2075-2024
E-ISSN: 2706-5804

يعد التَهرُّب انتهاكا صريحا لقواعد القانون الضريبي، وتعديا على بقية المكلفين الاخرين سواء كانوا افراد ام شركات، لان تفشي هذه الجريمة من غير ان يكون هناك رادع من المجتمع او الدولة يشجع على التمادي فيها، ولا شك ان هذه الجريمة تعتبر انتهاكا لسيادة الدولة، لكونها تظهرها، وكأنها عاجزة عن جباية الضرائب المفروضة على المكلفين، بموجب نصوص القانون الضريبي، وفرض هيبتها وسلطاتها عليها من خلال فرض العقوبات الرادعة لمن لا يلتزم بالقانون، لان عدم امتثال فئة معينة للقوانين الضريبية، سيشجع بقية القطاعات على التَهرُّب مما يؤدي إلى ضعف هيبة وسلطان القانون في الدولة[١]، وتبرز الاثار القانونية لجريمة التَهرُّب من خلال الاتي[٢]:

اولاً: ان هذا التَهرُّب يعتبر خروجا على النظام العام[٣] في الدولة: لم يعد مفهوم النظام العام قاصرا على عناصره التقليدية المعروفة وهي الامن العام والصحة العامة والسكينة العامة والآداب والأخلاق العامة فحسب، وذلك بسبب تطور دور الدولة وانتقالها من مفهوم الدولة الحارسة إلى الدولة المتدخلة في جميع النواحي، ومنها النواحي الاقتصادية، وهذا الوضع حتم على الدولة وضع السياسة الاقتصادية في قالب قانوني ملزم واعتبار ان من يخرج عنه يُعدُ مخلاً بالنظام العام، وبمعنى ان خروج المصارف عن الامتثال الضريبي يعتبر خروج واعتداء على النظام العام.

(١) محمد رشدي مصطفى عبدالحميد، المصدر السابق، ص٢٧.

(٢) د. رائد ناجي احمد الجميلي، *التَهرُّب الضريبيّ مع إشارة إلى مواطنه في نطاق ضريبة الدخل في العراق*، مصدر سابق، ص٢٢٦-٢٢٧.

(٣) يعرف الفقيه هوريو النظام العام بانه (انعدام الفوضى والقلاقل، والنظام العام هو مجموعة مصالح عليا مشتركة لمجتمع ما في زمن معين يتفق الجميع على سلامتها) ، د. ماهر صالح علاوي الجبوري، *الوسيط في القانون الإداري*، ط٢، (بغداد، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، ٢٠١٣)، ص١٥٨.

وقد صدرت احكام عن محكمة النقض الفرنسية مؤكدة لهذا الامر، واعتبرت ان تحصيل الضرائب يعتبر من النظام العام بموجب الاحكام التي صدرت منها بتاريخ (١٥/ نيسان) وفي (١٤ / شباط /١٩٣١)، وأكدت على ان المتهرب من الضريبة خارجا ومتعديا على النظام العام في فرنسا[١].

وفي نفس هذا الصدد لا يفوتنا ان ننوه على هذا الموضوع بالقول ان فكرة النظام العام اليوم أصبحت فكرة مرنة تستخدمها الدولة لفرض سلطة القانون، وفي العراق نجد ان الحكومة العراقية تدخلت اقتصاديا في فترة انتشار وباء كورونا عندما أعلنت الدولة حضر التجوال واغلاق الحدود، فهذا الامر شجع بعض التجار من ضعاف النفوس من اجل رفع سعر المواد الغذائية، فتدخلت الدولة وفرضت جزاءات صارمة بحق من يغالي في الأسعار، واعتبرته خارجا على النظام العام على الرغم من ان العراق لم يعلن حالة الطوارئ حينذاك.

ثانياً: التهرب الضريبي انتهاكا لسيادة الدولة وخروج على الدستور: ان تشريع الضرائب من قبل السلطة التشريعية يمثل وجها من أوجه ممارسة السيادة للدولة على كامل اقليمها، وأن هذا التشريع لابد ان يحضا برضى ومقبولية الشعب كأثر من آثار الديمقراطية، فإذا ما تم تشريع القانون الضريبي وحضي برضا الشعب، فإنه يكون ملزما لجميع افراد الشعب، واي خروج عن هذا الاطار يعد انتهاكا لسيادة الدولة، هذا من جهة ، ومن جهة أخرى فان اغلب الدساتير العالمية، وبضمنها الدول المقارنة بالدراسة قد

(١) د. رائد ناجي احمد الجميلي، *التَهرُّب الضريبيّ مع إشارة إلى مواطنه في نطاق ضريبة الدخل في العراق*، مصدر سابق، ص٢٢٧.

تضمنت مبدأ دستوري عام، وهو ان جميع الافراد متساوون في الحقوق والواجبات، وفرضت الضرائب بموجب نصوص دستورية [١].

الخاتمة

بعد ان انتهينا من دراسة هذا البحث، توصلنا الى جملة من الاستنتاجات، والمقترحات التي سنعرضها في جملة من النقاط، والتي نرى ضرورة الوقوف عندها من قبل الجهات ذات الاختصاص، علها تكون مساهمة متواضعة منا في بيان اهم أسباب، وآثار التهرب الضريبي لقطاع المصارف الأهلية، وكما يأتي:

أولاً: الاستنتاجات:

١- يمثل جانب ضعف الثقافة والوعي الضريبي للمصارف، فضلاً عن محاولة المصرف تقليد أي مكلف يمكن ان يفلح في سلوك التهرب، من غير ان تطاله الجزاءات الضريبية، وسياسة إنفاق الدولة القائمة على الهدر، والتبذير، والفساد المالي، والإداري؛ تُعدُ كلها من أسباب التهرب التي يكون مرجعها المصارف ذاتها.

٢- ان بطء اجراءات التحاسب الضريبي للمصارف في الموعد المحدد قانوناً، وعدم تقديم حوافز وأرباح توازي الجهد، والمسؤولية التي تقع على عاتق الموظف الضريبي، فضلاً عن ضعف وسائل الرقابة، والتدقيق التي يمكن تواكب عمل المؤسسات المصرفية، وضعف الثقة بين المصارف والإدارة الضريبية؛ كل هذه الأسباب مرجعها الإدارة الضريبية.

(١) ينظر: المواد (١٤، ٢٨) من دستور العراق النافذ لسنة ٢٠٠٥، والمواد (٥٣، ٣٨) من دستور مصر النافذ لسنة ٢٠١٤، والمواد (٦ / ١، ١١٨) من الدستور الأردني لستة ٢٠١٦ المعدل.

٣- ان بعد قانون ضريبة الدخل العراقي رقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢ عن التعديل، أو التغيير، بما ما ينسجم مع متطلبات العصر من التكنلوجيا الحديثة، واحتوائه على ثغرات قانونية يمكن ان تنفذ من خلالها المصارف للتهرب، فضلاً عن غموض العديد من نصوصه القانونية، وتمييزه لمكلف على حساب الآخر بالإعفاءات الضريبية؛ لا شك انها تُعد من الأسباب التي يكون مرجعها التشريع الضريبي، كما ان فرض ضرائب مرهقة للمصارف، ولا تتناسب مع مقدرتها المالية، يُعدُ من الأسباب الاقتصادية للتهرب من قبل المصارف الاهلية.

٤- ان الآثار الاجتماعية للتهرب يمكن ان تؤدي انتشار الفساد المالي، واستغلال النفوذ، والرشوة، وتفكك منظومة القيم، والأخلاق الاجتماعية، والاخلال بفكرة العدالة الاجتماعية، وتقويض روح المواطنة بين المكلفين، والمساهمة في تمل الأعباء العامة للدولة، وهذا ما يضطر الدولة الى فرض ضرائب جديدة لتعويض الخزينة العامة عن الضرر الذي أصابها جراء التهرب الضريبي للمصارف.

٥- ان الآثار للقانونية تؤدي الى التأثير سلباً على مصداقية التقارير المالية التي تبني عليها الدولة سياسة الانفاق المالية، وتحول انظار المستثمرين الى استثمار أموالهم في قطاع المصارف الاهلية، رغم ان حاجة الدولة قد تكون في الاستثمار بمشاريع أخرى، وهذا ما يؤدي الى زيادة الأعباء المالية الملقاة على عاتق الدولة، كما ان تطور فكرة النظام العام، وانتقال الدولة من مفهوم الدولة الحارسة الى الدولة المتدخلة؛ أدى الى اتساع نشاط الدولة، حتم عليها وضع سياسة قانونية يكون بمقتضاها المتهرب من الضريبة مخلاً بالنظام العام، وخارجاً

على القانون والدستور في الدولة، وهذا ما يُعدُ من الآثار القانونية للتهرب المصرفي.

ثانياً: المقترحات:

١- زيادة الوعي الضريبي لأفراد المجتمع، بواسطة المدارس، والجامعات، ووسائل الاعلام المرئية، والمسموعة، وتشجيعهم على أداء الدين الضريبي؛ بِعدْ الضريبة واجب وطني لا يمكن التأخر عنه، وتقنين سياسة الانفاق المالي للدولة، والابتعاد عن سياسة الهدر، التي قد يشعر المكلف (المصرف) بسببها؛ ان ما يدفعه ربما سيذهب لغير الأوجه التي يبتغيها في تقديم الخدمات، وتطوير المرافق العامة في الدولة، وهذا ما يشجعه على ارتكاب سلوك التهرب الضريبي.

٢- الابتعاد عن الإجراءات الروتينية التي ربما تسبب التأخير في دفع الضريبة من قبل المصرف، واحتساب رواتب، ومخصصات لموظفي الإدارة الضريبية، تكون كفيلة بتأمين عيش كريم لهم، ولعوائلهم، ومانعة لهم من الاغراءات المالية التي قد يمارسها المكلف بغية التهرب من الضريبة.

٣- تعديل، او تغيير قانون ضريبة الدخل رقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢؛ وذلك لاحتوائه على ثغرات قانونية يمكن ان تُستغل من قبل المصرف في سبيل التهرب، فضلاً عن قدمهِ وبعدهِ عن التطور التكنلوجي الحديث قياساً بالقوانين الضريبية في مصر، والأردن.

قائمة المصادر والمراجع

أولا: الكتب

١- د. احمد المزيني، *الزكاة والضرائب في الكويت قديما وحديثا*، ط١، الكويت: منشورات ذات السلاسل، ١٩٨٤.

٢- د. احمد ماهر عز، *التشريع الضريبي المصري*، ج١، القاهرة: دار النهضة العربية للنشر، ١٩٨٥.
٣- د. بشار حسين العجل، *الخراج والضريبة المعاصرة في الفقه الإسلامي "دراسة مقارنة"*، بيروت: دار الكتب العلمية للنشر، ٢٠١٧.
٤- د. حسن عواضة، د. عبد الرؤف قطيش، *المالية العامة*، ط١، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، ٢٠١٣.
٥- زكريا محمد بيومي، *مبادئ المالية العامة*، القاهرة: دار النهضة العربية، ١٩٧٨.
٦- د. سعيد علي العبيدي، *اقتصاديات المالية العامة*، ط١، عمان: دار دجلة للنشر، ٢٠١١.
٧- د. عبد القادر الشيخلي، *فن الصياغة القانونية (تشريعا وفقها وقضاء)*، ط١، عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، ١٩٩٥.
٨- د. عصمت عبد المجيد بكر، *مشكلات التشريع (دراسة نظرية تطبيقية مقارنة)*، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠١٣.
٩- د. ماهر صالح علاوي الجبوري، *الوسيط في القانون الإداري*، ط٢، بغداد: وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، ٢٠١٣.
١٠- د. محمد حسن عاكوم، *التَهرُّب الضريبي*، ط١، بيروت: منشورات زين الحقوقية، ٢٠١٩.
١١- د. محمود فريد عبد اللطيف، *تفسير النصوص القانونية في قضاء المحكمة الدستورية العليا بين النظرية والتطبيق (دراسة مقارنة)*، ط١، الجيزة: مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، ٢٠١٨.
١٢- د. يونس احمد البطريق، *النظم الضريبية*، الإسكندرية: الدار الجامعية للنشر، ٢٠٠١.

ثانيا: الرسائل والأطاريح:

١- إبراهيم حميد محسن الزبيدي، "الفراغ التشريعي في احكام الضرائب المباشرة في العراق"، أطروحة دكتوراه، كلية القانون، جامعة بغداد، ٢٠٠٧.
٢- احمد عبد الجليل حسنين، "دور معاوني الممول في التَهرُّب الضريبيّ واثاره المالية والاقتصادية في مصر"، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة طنطا، ٢٠٠٢.
٣- د. رائد ناجي احمد الجميلي، "التَهرُّب الضريبيّ مع إشارة إلى مواطنه في نطاق ضريبة الدخل في العراق"، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة النهرين، ٢٠٠٠.

٤- السيد رمضان عبد الجواد، "جريمة التَهرُّب الضريبيّ وفقا لأحكام قانون ضريبة الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته"، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، ٢٠٢٠.
٥- فايز فتح الله عبد الحفيظ حسن الضباعني، "الاتجاهات الحديثة لمكافحة التهرب الضريبي"، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة حلوان، ٢٠١٨.
٦- محمد رشدي مصطفى عبد الحميد، "دور جهاز مكافحة التَهرُّب الضريبيّ والأجهزة المعاونة له في مواجهة ظاهرة التَهرُّب الضريبيّ في مصر"، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة المنوفية، ٢٠١١.

ثالثاً: البحوث والتقارير والزيارات الميدانية:

١- إبراهيم العدي، "أثر تعقيد النظام الضريبي في التَهرُّب الضريبي"، بحث منشور في *مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية*، العدد ١،المجلد ٣١، (٢٠١٥).
٢- جمال طارق محمد صبري، "ظاهرة التَهرُّب من ضريبة الدخل في العراق (دراسة تحليلية)"، بحث منشور في *مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة*، العدد ٤٨، (٢٠١٦).
٣- حسين حزام بدر، "معالجة التَهرُّب الضريبيّ في ظل قانون ضريبة الدخل العراقيّ رقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢ المعدل"، بحث منشور في *مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية*، العدد ٧١، المجلد ١٧، (٢٠٢٠).
٤- د. رنا علي حميد السعدي، رؤى حميد عبد، "مبدأ سنوية ضريبة الدخل في ظل قانون ضريبة الدخل العراقيّ رقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢النافذ"، بحث منشور في *مجلة كلية المأمون*، العدد ٣٤، (٢٠١٩).
٥- زيارتنا إلى الهيئة للضرائب في بغداد بتاريخ ٣٠ /١١/ ٢٠٢١، من اجل الاستفادة من الجانب العملي لموضوع دراستنا.
٦- عقيل مكي كاظم، "التَهرُّب الضريبيّ واثاره المترتبة في التنمية الاقتصادية في العراق واسبابه"، بحث منشور في *المجلة العراقية للعلوم الاقتصادية*، العدد ٦٢،المجلد ١٧، (٢٠١٩).
٧- د. علي عباس سميران الحلبوسي، "ظاهرة التَهرُّب الضريبيّ في العراق واثارها الاقتصادية والاجتماعية ووسائل معالجتها (دراسة تحليلية)"، *مجلة كلية المعارف*، العدد ١،المجلد ٢٩، (٢٠١٩).
٨- المجلس الاقتصادي والاجتماعي الأردني، "التَهرُّب الضريبيّ في الأردن أسبابه، طرقه، حجمه"، (٢٠١٤).

٩- محمد حسين جعفر، "تعزيز عناصر الثقة بين المكلف والسلطة المالية"، بحث منشور في *مجلة كلية الإدارة والاقتصاد*، جامعة بغداد، (١٩٩١).
١٠- محمد فؤاد طلب، "مفهوم التَهرُّب الضريبيّ وأثره في المجتمع (دراسة قانونية تحليلية)"، بحث منشور في *مجلة كلية العلوم الإسلامية*، جامعة الموصل، العدد ١٨،المجلد ١٠، (٢٠١٨).
١١- ملال محمد طارق، "آليات وأسباب التَهرُّب الضريبيّ الدولي وإمكانية تجنبها"، بحث منشور في *مجلة دراسات- العدد الاقتصادي*، العدد ١،المجلد ٤، (٢٠١٣).
١٢- د. يسرى مهدي حسن السامرائي، زهرة خضير عباس العبيدي، "تحليل ظاهرة التَهرُّب الضريبيّ ووسائل معالجته في النظام الضريبي العراقي"، بحث منشور في *مجلة جامعة الانبار*، العدد ٩،المجلد ٤، (٢٠١٢).

رابعاً: الدساتير:

١- دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ النافذ.
٢- دستور جمهورية مصر العربية لسنة ٢٠١٤ النافذ.
٣- دستور المملكة الأردنية الهاشمية لسنة ٢٠١٤ المعدل.

خامساً: القوانين:

١- قانون ضريبة الدخل العراقي رقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢ النافذ.
٢- قانون توزيع الحوافز الناتجة عن الحصيلة الضريبية السنوية للهيئة العامة للضرائب العراقي رقم (١) لسنة ١٩٩٩.
٣- قانون المصارف العراقيّ رقم (٩٤) لسنة ٢٠٠٤.
٤- قانون ضريبة الدخل المصري رقم (٩١) لسنة ٢٠٠٥ المعدل.
٥- قانون ضريبة الدخل الأردني رقم (٣٤) لسنة ٢٠١٤ المعدل.

سادساً: المواقع الالكترونية:

١- ساندرا حداد. "التَهرُّب الضريبيّ يكلف الأردن سنويا ١,١٤٥ مليون دولار"، بحث منشور على شبكة المعلومات الدولية (الانترنت)، الموقع الالكتروني: https: // roya news.tv / news /230242
٢- محمد صالح ملحس. "راي حول التَهرُّب الضريبيّ ومعالجة العجز في الموازنة"، بحث منشور على شبكة الانترنت، الموقع الالكتروني https:// alrai.com /article/5406664

٣- "منذ ٢٠١٥.."مصارف أهلية" تتهرب من التحاسب الضريبي (وثائق)"، بحث منشور على الشبكة العالمية الانترنت، على الموقع الالكتروني https://iraqi24.com/n15017.
٤- "موظفو هيئة الضرائب يناشدون بتعديل سلم الرواتب ومنحهم الحوافز السنوية"، مقال منشور على شبكة الانترنت، على الموقع الالكتروني https://hathalyoumnet/articles/746647.